



بسم الله الرحمن الرحيم

الغيبة

الحمد لله

فإن اللسان نعمة من نعم الله العظيمة ، لكن آفاته كثيرة ، ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ، ﴿ وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ ، وحديثنا اليوم عن آفة من آفات اللسان ، كثر طرقها ، وتعدد الواقعون فيها ، آفة وقف منها ديننا موقفاً حازماً ، آفة يمثل فشوها مظهراً من مظاهر الخلل ، وقلّة الورع ، وضعف الديانة ، إنها كبيرة من كبائر الذنوب ، إنها الغيبة يا عباد الله ، إنها ذكر العيب بظهر الغيب ، ذكرك أخاك بما يكره ، قال جل وعلا ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ «أتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم . قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتّه ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتّه» هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم . وفي الصحيحين عن أبي بكره رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته في حجة الوداع : «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم ، حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا هل بلغت» وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وعرضه وماله» وعند أبي داود بإسناد صحيح ، عن أنس رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس ، يخمشون وجوههم وصدورهم ، فقلت من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ، ويقعون في أعراضهم» وعند مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أتدرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال : إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما



عليه ؛ أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ، ثم طرح في النار» وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من قال في مؤمن ما ليس فيه ؛ أسكنه الله ردغة الخبال ، حتى يخرج مما قال» رواه أبو داود بإسناد صحيح أتدرون يا عباد الله ما ردغة الخبال ؟ إنها عصارة أهل النار عياداً بالله من ذلك . وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه مر على بغل ميت فقال لبعض أصحابه : لأن يأكل الرجل من هذا حتى يملأ بطنه ، خير له من أن يأكل لحم رجل مسلم . وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله أي المسلمين أفضل ؟ قال : «من سلم المسلمون من لسانه ويده» رواه البخاري ومسلم ، يقول الحسن رحمه الله : والله للغيبية أسرع في دين الرجل من الأكلة في الجسد ، وقال رجل للحسن : بلغني أنك تغتابني . فقال : لم يبلغ قدرك عندي أن أحكمك في حسناتي . وقيل لبعض الصالحين : لقد وقع فيك فلان حتى أشفقنا عليك ورحمناك ، فقال : عليه فأشفقوا ، وإياه فارحموا . أيها المسلمون : المغتاب قد انطوى قلبه على بغض الخلق ، وكرهية الخير ، لا يعنيه نفع نفسه ، بقدر ما يعنيه ضرر غيره ، راحتته أن يرى النعمة عن أخيه زائلة ، والمحنة به واقعة ، يسره أن يرى الخير عن أخيه ممنوعاً ، والمصائب به نازلة .

أيها المسلمون : إنه ينبغي للمسلم أن يرد عن عرض أخيه فقد روى الإمام أحمد بسند حسن من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من ذب عن عرض أخيه بالغيبة ؛ كان حقاً على الله أن يعتقه من النار» وعند الترمذي من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من رد عن عرض أخيه ؛ رد الله عن وجهه النار يوم القيامة» وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال : من نصر أخاه بالغيبة ؛ نصره الله في الدنيا والآخرة .

فاتقوا الله يا مسلمون ، وليسلم من ألسنتكم إخوانكم ولا سيما أهل العلم والفضل ورجال الحسبة والصالحين من عباد الله . أقول .....



الخطبة الثانية

الحمد لله،، أما بعد ..

فقد ذكر العلماء أموراً ليست من الغيبة، لما يترتب عليها من المصالح، التي لا تدرك إلا ببيانها والإفصاح عنها، وذكرها منها:

التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان بكذا.

ومنها: الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا.

ومنها: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم؛ وذلك من وجوه: منها جرح المجرور حين من الرواة والشهود، وذلك جائز بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة أو مشاركة أو معاملة أو مجاورة أو غير ذلك، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر ما فيه بنية النصيحة.

ومنها: إذا رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم، فعليه النصيحة ببيان حال ذلك المبتدع.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، فعليه ذكر ذل له لمن له عليه ولاية عامة ليزيله. وغير ذلك مما فيه مصلحة شرعية، وغرض صحيح لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وقد ذكرها بعضهم بقوله:

القدح ليس بغيبة في ستة\*\*\* متظلم ومعرف ومحذر

ومجاهر فسقاً ومستفت ومن\*\*\* طلب الإعانة في إزالة منكر

وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أئذنوا له بئس أخو العشيرة» واحتج به البخاري رحمه الله في جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب.



وعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : إن أبا الجهم ومعاوية خطباني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو الجهم ، فلا يضع العصا عن عاتقه» متفق عليه .

فاتقوا الله أيها المسلمون ، واحذروا من الغيبة وأسبابها ، وإن اضطررتم إليها لمصلحة شرعية فليراقب الإنسان قلبه ، وليتقي ربه ، وليكن صادقاً في قصده .